ما الفرق بين الحكم والتشريع، وأيهما كفر أكبر؟

ما حكم وما الفرق بين؛ الحكم بغير ما أنزل الله؟ والتشريع شرعا غير شرع الله - وهو ما انتشر في بلاد إسلامية شتى -؟

ومن فيهما يعد كفرا دون كفر ومن يعد كفرا اكبر؟

وهل الحكم بغير ما انزل الله؛ من نواقض الإيمان، أم انه من شروط كمال الإيمان؟

الكاتب : علي بن خضير الخضير

الجواب:
الفرق بينهما؛ أن التشريع أخص من الحكم بغير ما أنزل الله، والحكم بغير ما أنزل الله أعم.

لأن الذي يحكم بغير ما أنزل الله قد يحكم عن تشريع وقانون أو يحكم هوى وشهوة بدون تشريع.

أما التشريع؛ فهو كفر أكبر - بدون تفصيل - وهو كفر أكبر عملي، لا ينظر فيه إلى الاعتقاد، قال تعالى: {أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله}، وقال تعالى: {وإن أطعتموهم إنكم لمشركون}.

أما الحكم بغير ما أنزل الله؛ ففيه تفصيل.

فإن حكم هوى أو شهوة في القضايا المعينة؛ فهذا كفر دون كفر، لحديث: (القضاة ثلاثة، قاضيان في النار...)، ثم ذكر القاضي الجاهل والقاضي الذي يحكم هوى - وهذا هو الشاهد - [رواه أهل السنن].

أما إن حكم بتشريع أو قانون أو مادة أو لائحة أو تعميم أو أعراف وعادات ونحوه مخالف للشريعة؛ فهذا كفر أكبر، قال تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}، قال تعالى: {ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به}.

وقال تعالى: {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله}، وقد فسرها النبي صلى الله عليه وسلم بالطاعة في التحليل والتحريم.

وقال تعالى: {وإن أطعتموهم إنكم لمشركون}.

- **ومن فيهما يعد كفرا دون كفر، ومن يعد كفرا اكبر؟**

الجواب؛ الحكم بغير ما أنزل الله فيه تفصيل، قد يكون كفرا أكبر ناقض للإيمان والملة، فيما لو حكم بقانون أو أعراف وعادات أو تشريع مخالف للشريعة.

أما إن حكم هوى أو شهوة؛ فهذا كفر أصغر ينافي الإيمان الواجب، لحديث: (القضاة ثلاثة قاضيان في النار ثم ذكر القاضي الجاهل والقاضي الذي يحكم هوى) - وهذا هو الشاهد - [رواه أهل السنن].

أما التشريع بما يخالف الشريعة؛ فهذا كفر اكبر، لا تفصيل فيه.

- **وهل الحكم بغير ما انزل اللّه؛ من نواقض الإيمان، أم انه من شروط كمال الإيمان؟**

الجواب؛ الحكم بغير ما أنزل اللّه فيه تفصيل؛ قد يكون كفرا أكبر ناقض للإيمان والملة فيما لو حكم بقانون أو أعراف وعادات أو تشريع مخالف للشريعة، أما إن حكم هوى أو شهوة فهذا كفر أصغر ينافي الإيمان الواجب.

[سؤال طرح على الشيخ ضمن لقاء منتدى السلفيين]
